

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

تونس، في ٢ جويلية ٢٠٠٩

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية
الادارة العامة لضبط الاملاك العمومية

٢٢ جويلية ٢٠٠٩

الجمهورية التونسية
الوزارة الأولى
منشور عدد ١٨***

الوارد: ٣٠٧٤٨/٢٠٩
عدد:

٢٠ جويلية ٢٠٠٩

مكتب الضبط المركزي

الموارد

٩٠٠٩/٣٠٧٤٨

من الوزير الأول

إلى

الوطن (مكتبه السيدة وال太太 وزراء وكتابه الدولة)
البعض ع

الموضوع : حول تطبيق مقتضيات دليل الإجراءات الخاص بإشغال المساكن الإدارية.

المراجع : - الأمر عدد ١٩٩ لسنة ١٩٧٢ المؤرخ في ٣١ ماي ١٩٧٢ المتعلق بضبط إسكان الموظفين المدنيين التابعين للدولة والنصول التي تهمته ونفحته.

- الأمر عدد ٥٧٤ لسنة ١٩٨٩ المؤرخ في ٣٠ ماي ١٩٨٩ المتعلق بضبط نظام إسكان أعيان البلديات كما تم تقييده بالأمر عدد ٩١٤ لسنة ٢٠٠٠ المؤرخ في ٢ ماي ٢٠٠٠.

- الأمر عدد ٤٧٠ لسنة ١٩٧٣ المؤرخ في ٦ أكتوبر ١٩٧٣ المتعلق بضبط إسكان الموظفين التابعين للمعهد الوطني للإحصاء كما تم تقييده بالأمر عدد ٦١٤ لسنة ١٩٧٤ المؤرخ في ١٨ جوان ١٩٧٤.

- منشور الوزير الأول عدد ١٤ المؤرخ في ٤ أوت ١٩٧٢.

الم附加 : أربعة ملحوظ

يهدف هذا المنشور إلى توضيح الإجراءات المتعلقة بإشغال المساكن الإدارية المضمونة بدليل الإجراءات المصادق عليه بمقتضى قرار وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية بتاريخ ١٦ ماي ٢٠٠٠ وبيسط المراحل التي تمر بها عملية الإشغال بدءاً من إسناد المسكن الإداري إلى غاية إخلاء المحل مروراً بترتيب الصيانة والتعهد.

* إسناد المسكن الإداري:

١) تتولى الإدارة معاينة المسكن المزمع استئنه وتحرير محضر تضبط فيه بكل دقة مكونات المسكن والمرافق المتوفرة به (ملحق عدد ١).

٢) يتعهد المنتفع بالسكن الإداري بإمضاء التزام (ملحق عدد ٢) يقر فيه بالتمتع بمسكن إداري ويلتزم بمغادرته عند إشعاره بذلك من قبل الإدارة وتسليمه في نفس الحالة التي تسلمه عليها ودفع معاليم إستهلاك الماء والكهرباء والغاز والتلفون والهاتف وقيمة الأضرار التي ألحقتها بالسكن عند الإقتضاء.

(4) في صورة التصرف في المسكن من قبل طرف ثالث عن طريق الكراء أو الإحالة تعلم الإدارة الطرف المسند له المسكن والشاغل دون صفة بإخلاء المسكن كما تقوم بإجراءات التتبع اللازمة.

وفي هذه الحالة يتبعن على الوزارات والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والهيئات дипломاسية والقضائية بالخارج والجماعات المحلية إحالة الملف إلى وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية - الإدارة العامة لنزاعات الدولة - ل القيام بإجراءات التتبع القضائي عند الإقضاء وإعلام الإدارة العامة لضبط الأملاك العمومية بذلك للمتابعة.

* تحين البيانات المتعلقة بالمسكن الإداري:

يتبعن الإعلام بكل التغييرات المتعلقة بمكونات المسكن وكيفية استغلاله أو إعادة توظيفه إضافة إلى إعداد بطاقات وصفية للمساكن حديثة البناء أو التي لم يتم ضبطها من قبل وإحالتها إلى مصالح وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لترقيمها وتحين بنك المعلومات الخاص بهذه الأماكن (ملحق عدد 4).

كما يتبعن القيام بجراحت المساكن في موافى كل سنة إدارية طبقا لأحكام الفصلين 213 و 214 من مجلة المحاسبة العمومية وموافقة مصالح وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية (الإدارة العامة لضبط الأماكن العمومية) بنسخة من نتائج هذا الجرد عبر البريد الإلكتروني وذلك على العنوان التالي: DG.dgrebp@mdeaf.gov.tn: وإن تعذر ذلك ضمن قرص مضغوط.

فالمرجو من السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة إتخاذ الإجراءات اللازمة لتطبيق مقتضيات هذا المنشور بكل دقة وعناية والحرص على تنفيذ ما تضمنه من إجراءات وخاصة المتعلقة بتوحيد المطبوعات المتصلة بها قصد حماية المساكن الإدارية وجعلها توظف لما خصّصت له.

والسلام

السيد/ رئيس
الجهاز
الدولي
للحوكمة
الإدارية

وزارة
الإدارية العامة للمصالح المشتركة
.....

عدد

مقدمة

إسناد مسكن إداري

- بعد الإطلاع على الأمر عدد 199 لسنة 1972 المؤرخ في 31 ماي 1972
وال المتعلقة بضبط نظام إسكان الموظفين العدديين التابعين للدولة وعلى جملة
النصول التي تعمته أو نفتها .
- ونظر الضرورة العمل القصوى .

نهاية

الفصل الأول :

أسناد السيد (ة) :

الاسم واللقب :
الرتبة والخطئة :
الادارة :
المسكن الإداري الكائن بـ :
.....

الفصل الثاني :

ينتهي الإنقاص بالمسكن الإداري عند إنتهاء المهمة ، وتسترجع الإدارة المحل ، عند
إشعار المنتفع بذلك أو ورثته في حالة وفاته ، بعد إنتهاء الأجل الذي تحدده ضمن
الإشعار المذكور .

الفصل الثالث :

يقع العمل على احترام وتطبيق كل ما جاء بالإلتزام الممضى من طرف المنتفع .

الفصل الرابع :

يبدأ تاريخ الإنقاص بالمسكن الإداري في

تونس في :

عضر معاشرة مسكن إداري

عند الإسناد
 عند الاسترجاع

- الرقىم الإداري للسكن

عنوان المسكن:
 بلدية معتمدية ولاية

- المتنفع:

الاسم واللقب:
المعرف الموحد:
الرتبة والمنطقة الوظيفية:
صفة الارتفاع: الفرورة الفخرى حالات أخرى المرجع القانوني: القرار عدد بتاريخ:

- نوعية المسكن:

بناءة مستقلة بناءة مندمجة شقة

- محتوى المسكن :

المساحة الجمالية:
عدد الغرف:

لا نعم
 بـ

لا نعم
 بـ

- خصائص المسكن

المساحة
المساحة

جديدة: نعم

مستودع: نعم

توابع أخرى:

.....: نعم

.....: نعم

.....: نعم

المساحة
المساحة

المساحة
المساحة

إحصائي مسكنك في البيئة المعيشية

(الدواوين، العشات الصناعية، المعاهد التعليمية)

الجمهوريّة التّونسيّة

وزارَة أملاكِ الدولةِ والثرواتِ الطارئَة

الادارَةُ العامَّةُ لشطِ الأُنذُرِ الصناعيَّة

.....

2- عنوان المسكن

الولاية.....

المقديمة.....

العاصمة.....

النَّهج / الشَّارع و العدد.....

العدد الرتبي بالجدول الإجمالي :

1- المؤسسة المالكة

1. الدولة

2. ديوان سكن

3. صندوق إجتماعي

4. مجلس ولاية

5. بلدية

6. منشأة عمومية أخرى

3

اسم المؤسسة المالكة.....

وزارة الإشراف :

الجهة المتصرفة في المسكن.....

5- نوع المعلم:

1. فيلا أو طابق من فيلا

2. ستوديو

3. شقة

4. دار عربي

5. نوع آخر (أنكره).....

4- هل يوجد المسكن:

1. في منطقة بلدية

2. في منطقة غير بلدية

داخل المبني الإداري ؟

نعم - لا نعم : إسم المؤسسة التي يحوي مبنها المنزل

لا : المسافة بين المسكن والإدارة (كلم)

7- مصدر المالكية

1. شراء

2. تعيير

3. هبة

4. انتراع ← أمر الانتراع :

5. مختلف بدون عقب

6. حالة أخرى أذكرها

6- الوضعية العقارية للمسكن

1. مسجل

2. مطلب تسجيل

3. غير مسجل

4. غير معروف

← عدد الرسم

← عدد المطلب

9- تاريخ انجاز الملكية :/...../.....

8- تاريخ البناء :/...../.....

11- المساحة الجملية للأرض (م م)

10- المساحة المغطاة (م م)

13- مكونات المسكن

1. عدد الغرف

2. عدد المطابخ

3. عدد بيوت الاستحمام

4. عدد الأدواش

5. عدد بيوت الراخة

12- حالة المسكن

1. حسنة

2. متوسطة

3. سيئة

4. غير قابل للإستعمال

5. في صدد البناء

6. حالة أخرى

الجمهورية التونسية
الوزارة الأولى
منشور عدد 18 ***



من الوزير الأول

إلى

اللطف (مكرر لر) (السيجاتي والمساكن الإدارية وكتابي)
الى

الموضوع : حول تطبيق مقتضيات دليل الإجراءات الخاصة بإشغال المساكن الإدارية.

المراجع : - الأمر عدد 199 لسنة 1972 المؤرخ في 31 ماي 1972 المتعلق بضبط إسكان

الموظفين المدنيين التابعين للدولة والنصوص التي تمته ونفتها.

- الأمر عدد 574 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ماي 1989 المتعلق بضبط نظام إسكان أ尤ان البلديات كما تم تقييده بالأمر عدد 914 لسنة 2000 المؤرخ في 2 ماي 2000.

- الأمر عدد 470 لسنة 1973 المؤرخ في 6 أكتوبر 1973 المتعلق بضبط إسكان الموظفين التابعين للمعهد الوطني للإحصاء كما تم تقييده بالأمر عدد 614 لسنة 1974 المؤرخ في 18 جوان 1974.

- منشور الوزير الأول عدد 14 المؤرخ في 4 أوت 1972.

المصاحيب : أربعة ملاحق

يهدف هذا المنشور إلى توضيح الإجراءات المتعلقة بإشغال المساكن الإدارية المضمنة بدليل الإجراءات المصادق عليه بمقتضى قرار وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية بتاريخ 16 ماي 2000 ويسط المراحل التي تمر بها عملية الإشغال بدءاً من إسناد المسكن الإداري إلى غاية إخلاء المحل مروراً بترتيب الصيانة والتعهد.

* إسناد المسكن الإداري:

(1) تتولى الإدارة معينة المسكن المزمع إسناده وتحرير محضر تضبط فيه بكل دقة مكونات المسكن والمرافق المتوفرة به (ملحق عدد 1).

(2) يتعهد المنتفع بالمسكن الإداري بإمضاء التزام (ملحق عدد 2) يقر فيه بالتفتع بمسكن إداري ويلتزم بمغادرته عند إشعاره بذلك من قبل الإدارة وتسليمها في نفس الحالة التي تسلمه عليها ودفع معايير استهلاك الماء والكهرباء والغاز والتడفئة والهاتف وقيمة الأضرار التي ألحقتها بالمسكن عند الإقتضاء .

مقدمة

إسقاط مسكن إداري

- بعد الإطلاع على الأمر عدد 199 لسنة 1972 المؤرخ في 31 ماي 1972 والمتعلق بضبط نظام إسكان الموظفين العاملين التابعين للدولة وعلى جهة النصوص التي تقتضيه أو نفتها.
- ونظرًا لضرورة العمل القصوى.

آئحة

الفصل الأول :

أسند للسيد (ة) :

الإسم واللقب :

الرتبة والخطلة :

الإدارة :

السكن الإداري الكائن بـ :

الفصل الثاني :

ينتهي الإنقاض بالسكن الإداري عند إنتهاء المهمة ، وتسترجع الإدارة محل ، عند إشعار المنتفع بذلك أو ورثته في حالة وفاته ، بعد إنتهاء الأجل الذي تحدده ضمن الإشعار المذكور .

الفصل الثالث :

يقع العمل على احترام وتطبيق كل ما جاء بالإلتزام الممضى من طرف المنتفع .

الفصل الرابع :

يدأ تاريخ الإنقاض بالسكن الإداري في

تونس في :

مختصر ملخصة مسكن إداري

- عند الإسناد
 عند الاسترجاع

- الرقىم الإداري للسكن

عنوان المسكن:
 بلدية معتمدية ولاية

- المنتفع:

الاسم واللقب:

النعرف العرفي وحيد:

الرتبة والمنطقة الوظيفية:

صنف الانتفاع: الفرورة القصوى حالات أخرى

المرجع القانوني: القرار عدد بتاريخ:

- نوعية المسكن:

بناءة مستقلة بناءة مندمجة شقة

- محتوى المسكن:

المساحة الجمالية:

عدد الغرف:

لا بـ: نعم

لا بـ: نعم

- خصصيات المسكن:

المساحة لا
 لا

حديقة: نعم

المساحة لا
 لا

مستودع: نعم

المساحة لا
 لا

تربة أخرى: نعم

المساحة لا
 لا

نافذة: نعم

المساحة لا
 لا

نافذة: نعم

إحصاء مسكنك الثاني في الجيزة في المنشآت السكنية
(الثوابتين، العشات التعميدية، المباعات التعلية)

الجمهورية التونسية
 وزارة أملاك الدولة والشؤون التاريخية
 الإدارية للهيئة لضبط الأشغال العمومية

2- عنوان المسكن

الولاية.....

المعتمدية.....

العمراد.....

النهج / الشارع و العدد.....

العدد الرتبى بالجدول الإجمالي :

1- المؤسسة المالكة

الدولة

ديوان سكن

صندوق اجتماعي

مجلس ولاية

بلدية

منشأة عمومية أخرى

3

اسم المؤسسة المالكة.....

وزارة الإشراف :

الجهة المترخصة في المسكن.....

4- هل يوجد المسكن:

1. في منطقة بلدية

2. في منطقة غير بلدية

داخل المبنى الإداري ؟

نعم : إسم المؤسسة التي يحوي مبنائها المنزل

لا : المسافة بين المسكن والإدارة (كلم)

5- نوع العمل:

1. قيلاً أو طابق من فيلا

2. ستوديو

3. شقة

4. دار جربي

5. نوع آخر (أذكره).....

نعم - لا

7- مصدر الملكية

1. شراء

2. تعيير

3. هبة

4. إئتمان ← أمر الإئتمان :

5. مختلف بدون عقب

6. حالة أخرى أذكرها

6- الوضعية العقارية للمسكن

1. مسجل

2. مطلب تسجيل

3. غير مسجل

4. غير معروف

عدد الرسم ←

عدد المطلب ←

8- تاريخ إنجاز الملكية : / /

10- المساحة المغطاة (م م) 11- المساحة الجميلة للأرض (م م)

9- مكونات المسكن

1. عدد الغرف

2. عدد المطابخ

3. عدد بيوت الاستحمام

4. عدد الأدوات

5. عدد بيوت الراحة

12- حالة المسكن

1. حسنة

2. متوسطة

3. سيئة

4. غير قابل للإستعمال

5. في صدد البناء

6. حالة أخرى